

Distr.
GENERALS/23000
3 September 1991
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISHUN IIRDP AF
SEP 5 1991
UN/IS/AF

مجلس الأمن



تقرير الأمين العام بشأن بعثة الأمم المتحدة
للمراقبة في العراق والكويت

١ - يشمل هذا التقرير المرحلي عن بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت ملخصاً للحوادث التي وقعت منذ تقريره الأخير المؤرخ في ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩١ (S/22692) .

٢ - واصلت بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت رصد المنطقة المجردة من السلاح التي أنشأها مجلس الأمن وقد لقيت البعثة احتراماً بصفة عامة كما تناقص عدد الانتهاكات . وقد تم تسجيل الانتهاكات التالية في المنطقة المجردة من السلاح :

(أ) لاحظت بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت عدداً من التعديلات الثانوية من جانب الأفراد العسكريين المسلحين وغير المسلحين وقد تسببت القوات العراقية في ٦ من هذه التعديلات ، فيما تسببت القوات الكويتية والمتحالفة ٣٦ منها ؛

(ب) لاحظت بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت ١٠ انتهاكات من جانب الشرطة العراقية وخمسة من جانب الشرطة الكويتية بالنسبة للقيود المفروضة على الأسلحة التي يُسمح بحملها في المنطقة المجردة من السلاح . وكما ورد في تقريره سابق (S/22692 ، الفقرة ٩) كانت كل من العراق والكويت قد وافقتا على قصر التسليح على الأسلحة الشخصية فقط ؛

(ج) لاحظت بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت ٣٦ انتهاكاً للمنطقة المجردة من السلاح من جانب الطائرات الحربية من النوع المستخدم بواسطة القوات المتحالفة مع الكويت .

٣ - أشارت بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت الانتهاكات للمنطقة المجردة من السلاح مع الطرف المعني وكان ذلك يتم عادة خطيا ، بغية اتخاذ الإجراءات التي تمنع تكرار حدوث ذلك . وقد أعادت كل من العراق والكويت تأكيدتهما في هذا الشأن وهما تواصلان ، في رأي بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت إبداء تعاونهما مع البعثة .

٤ - أبدى كلا الجانبين شكوكا بشأن القيد المفروض على تسليح الشرطة ، وأوضحا أن هذا الأمر يجعل من الصعب على الشرطة التعامل بشكل فعال مع المهربين وغيرهم ، المزودين بأسلحة أفضل . ومع التسليم بهذه الصعوبة ، إلا أن بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت رأت أن من الضروري الإبقاء على القيد في الوقت الحاضر ، تقريبا لاحتمال وقوع حوادث خطيرة .

٥ - تلقت بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت ٨ شكاوى خطية من العراق و ٦ شكاوى من الكويت . وحققت هذه الشكاوى وتمكنت في ١١ حالة من البت في الوقائع من خلال ملاحظاتها وبناء على ذلك قامت بإخطار الطرف الشاكي .

٦ - ومن أهداف بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت منع انتهاكات الحدود بين العراق والكويت من خلال وجودها في المنطقة المجردة من السلاح وإشرافها عليها . وريشما يتم رسم تلك الحدود بواسطة اللجنة المنشأة بموجب الفقرة ٣ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) ، وبغية تفادي الاحتكاك والحوادث ، أقرت بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت المبدأ القائل بضرورة التزام المسؤولين العراقيين والكويتيين ، بمن فيهم الشرطة ، بمسافة معقولة تبعد نحو ١٠٠٠ متر عن خط الحدود الذي يظهر على خرائط بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت . وتستخدم بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت خريطة بريطانية ، أعطتها السـ الجانبين كمرجع . وقد وافق الجانبان على العمل بها كترتيب عملي لتسهيل مهمة بعثة الأمم المتحدة دون المساس بموقفهما فيما يتعلق بالحدود .

٧ - وأثناء الفترة التي تغطيها التقرير ، نشر العراق ٤ مراكز لشرطة الحدود و ١٠ مواقع لشرطة الحدود في المنطقة المجردة من السلاح . وتقوم خمسة من هذه المواقع على الجانب الكويتي من خط الحدود المبين على خريطة بعثة الأمم المتحدة ، وموقعان يبعدان عن خط الحدود هذا أقل من ١٠٠٠ متر على الجانب العراقي . وقد بذلت بعثة الأمم المتحدة جهودا مطولة ومكثفة لحمل العراق على إبعاد المواقع السبعة .

ولكن السلطات العراقية أصرت على أن تلك المواقع كانت قائمة هناك قبل ٢ آب/ أغسطس ١٩٩٠ وأن سحبها إلى الورا يضرّ بوضع العراق فيما يتعلق برسم الحدود . ومتى تم رسم الحدود سيمثل العراق لمبدأ "المسافة المعقولة" .

٨ - وبالإضافة إلى موقع واحد لشرطة الحدود على الطريق الرئيسي جنوب مفران ، نشرت الكويت موقعا واحدا للشرطة في القطاع الجنوبي . وظلت السلطات الكويتية على اتصال ببعثة الأمم المتحدة بشأن نشر مواقع إضافية وكررت الاعراب عن استعدادها للاشتال لمبدأ "المسافة المعقولة" إذا التزمت به السلطات العراقية أيضا .

٩ - سجلت بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت حوادث إطلاق النار التالية التي شارك فيها أفراد عراقيون وكويتيون من الجيش والشرطة :

(أ) في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩١ ، قام ثلاثة كويتيين في الزبي العسكري بإطلاق النار من مدفع آلي خفيف من مركبة عسكرية على مركز للشرطة العراقية في القطاع الأوسط . وغادرت المركبة عندما ظهرت دورية لبعثة الأمم المتحدة . ولم يرد العراقيون على النار ولم تقع أي إصابات ؛

(ب) في ٣١ تموز/يوليه ١٩٩١ ، أبلغت دورية للشرطة الكويتية مراقبي بعثة الأمم المتحدة أن مركبتها انغرزت في الرمال على بعد ١ كيلومتر تقريبا إلى الشمال الشرقي من موقع للشرطة العراقية . ووجد مراقبو البعثة أن المركبة كانت تحمل بندقيتين وقنابل يدوية وذخيرة . وادعى أفراد الشرطة العراقيون ، الذين كانوا قد اقتربوا من المركبة ، أن الأفراد الكويتيين أطلقوا عليهم النار ؛

(ج) في ١٤ آب/أغسطس ١٩٩١ وقع حادث بين الأفراد الكويتيين في مخفر للشرطة في القطاع الجنوبي وقافلة من سيارات الشرطة الكويتية وكبار المسؤولين يرافقهم مراقبو بعثة الأمم المتحدة في جولة استطلاع مشتركة لمواقع للشرطة تزمع إقامتها وكانت هذه الحادثة موضوع رسالة وجهها ممثل الكويت الدائم إلى رئيس مجلس الأمن (S/22950) . وقام فريق من بعثة الأمم المتحدة بالتحقيق في الحادث واستجوب الأشخاص المشتركون في الحادث من كلا الجانبين . فادعى أفراد الشرطة العراقيون أن الحادث بدأ عندما تعرض موقعهم للنار من القافلة الكويتية . وكان مراقبو بعثة الأمم المتحدة الذين رافقوا القافلة ، التي انتشرت على مسافة طويلة ، في ذيل القافلة ولم يلاحظوا وقوع أي إطلاق للنار . ولم يكن في استطاعة فريق التحقيق أن يتثبت من أن

الموقع العراقي قد تعرض لاطلاق النار . كما لم يتمكن من تحديد أي من الجانبين فتح النيران في تبادل اطلاق النار الذي حدث عندما انفرت مركبتان كويتيتان في الرمال وتُركتا ، ثم دنت منهما مجموعة من أفراد الشرطة العراقيين يتراوح عددهم بين ١٢ و ١٥ شرطيا . وطرق صوت اطلاق النار في ذلك الموقع سمع أفراد بعثة الأمم المتحدة الموجودين في مركز المراقبة رقم 56 . ولم تقع اصابات وتمكن أفراد الشرطة الكويتية من مغادرة المكان في مركبة واحدة . ووصل مراقبو بعثة الأمم المتحدة الى مكان الحادث وأعلموا رجال الشرطة العراقية بأنهم موجودون على أرض كويتية وعليهم أن يعودوا الى الاراضي العراقية . ورفض العراقيون ذلك في مبدأ الامر وحاولوا الاستيلاء على المركبة الكويتية المتخلفة ، إلا أنهم انسحبوا لدى وصول دورية وطائرة عمودية تابعتين لبعثة الأمم المتحدة للمراقبة . وأعيدت المركبة المتعطلة الى السلطات الكويتية . ولم يتمكن فريق بعثة الأمم المتحدة من تحديد من البادئ باطلاق النار . على أن بعثة المراقبة احتجت لدى السلطات العراقية على انتهاك الاراضي الكويتية وشرط الحد من الأسلحة التي تُحمل في المنطقة المجردة من السلاح .

١٠ - إن المحافظة على القانون والنظام ، ولاسيما إنفاذ القوانين التي تنظم حركة الاشخاص والسلع عبر الحدود هي مسؤولية السلطات الحكومية المختصة . على أن نتيجة للتحركات غير المشروعة عبر الحدود ، نشأت بعض التوترات خلال الفترة المشمولة بالتقرير كانت ولاتزال من دواعي قلق بعثة الأمم المتحدة .

١١ - وكان أحد مصادر التوتر وهو في الوقت نفسه موقع عدد من حوادث إطلاق النار هو سوق غير مشروعة أقيمت في القطاع الجنوبي من المنطقة المجردة من السلاح . وهذا الموقع معروف عند أفراد بعثة المراقبة باسم "سوق الأغنام" وإن كان يجري في هذه السوق المتاجرة بالكحول والأسلحة كما يجري المتاجرة بالماشية . وعندما اكتشفت بعثة المراقبة هذه السوق أول مرة في أيار/مايو ، كانت توجد في العراق . وفي أعقاب حادثة جرى فيها إطلاق للنار في ٢٧ حزيران/يونيه وأصيب فيها ثلاثة من أفراد الشرطة العراقية إصابات قاتلة ، أقيمت السوق لمدة أسبوعين ، بعدما عادت الى الظهور في موقع جديد أقرب الى الحدود . وفي منتصف آب/أغسطس ، انتقلت السوق الى الجانب الكويتي من المنطقة المجردة من السلاح . وقد أبلغت بعثة الأمم المتحدة حكومتي العراق والكويت بملاحظاتها واتخذت الحكومتان كلاهما تدابير للحد من الوصول الى هذه السوق .

١٢ - وفي تطور جديد وقع منذ أوائل آب/أغسطس ، شاهدت بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت في عدة مناسبات ، مجموعات من العراقيين ، المدنيين فيما يبدو ،

يقومون بجمع أسلحة وذخائر وغيرها من الأشياء التي تستخدم في ميادين المعارك ، على الجانب الكويتي من المنطقة المجردة من السلاح . وعلاوة على ذلك ، أبلغت السلطات الكويتية البعثة بأن عددا من هؤلاء الأشخاص قد تم اعتقالهم على مسافة كبيرة في عمق الأراضي الكويتية . وأشارت بعثة الأمم المتحدة هذا الأمر مع السلطات العراقية التي أنكرت قيام المسؤولين أو الجنود العراقيين بأي دور من هذا القبيل غير أنها لم تستبعد إمكان عبور المدنيين للحدود . وأوضحت السلطات العراقية أنها كانت قد عرضت مكافأة مالية على المواطنين العراقيين مقابل تسليم الذخائر أو غيرها من الأشياء العسكرية التي لاتزال مبعثرة في مساحات كبيرة وتشكل خطرا على السكان . وتعهدت السلطات العراقية بأن تعمل قدر الاستطاعة للحد من عمليات العبور الى الكويت . ومن جهتها فقد قامت السلطات الكويتية بإبلاغ البعثة بأنها قامت باتخاذ الترتيبات اللازمة لتطهير القطاع الجنوبي من المخلفات العسكرية وبأنها تنظر في القيام بمشروع مماثل لجزيرتي بوبيان وفيلكة .

١٣ - وبعد ظهر ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩١ ، أبلغ ضابط اتصال بالجيش الكويتي بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت بأنه قد وقع حادث جرى فيه تناول إطلاق النار بين الافراد العراقيين والكويتيين في جزيرة بوبيان الكويتية وما يجاورها ، خارج المنطقة المجردة من السلاح . وكان هذا الحادث موضوع رسالتين وُجِهتا الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للكويت (S/22990) ومن القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للعراق (S/22993) .

١٤ - وأجرت بعثة الأمم المتحدة للمراقبة تحقيقا ، قامت في أثنائه بزيارة جزيرة بوبيان ، وقام فريق التحقيق باستجواب بعض الافراد العسكريين الكويتيين الذين اشتركوا في الحادث وكذلك بعض العراقيين الذين وضعوا تحت الحراسة في أثنائه . كما قام فريق بعثة الأمم المتحدة بزيارة شبه جزيرة الفاو في العراق . وفيما يلي موجز لما توصل اليه من نتائج :

(١) بعد ظهر يوم ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩١ ، قامت مفرزة كويتية لحرس السواحل تتألف من ٤ زوارق ، بالتحفظ على ١١ قاربا من قوارب الصيد العراقية وأحد القوارب السريعة في المياه القريبة من جزيرة بوبيان وأفراد أطلقها وعددهم ٤٥ شخصا . ولم يؤخذ أحد من جزيرة بوبيان ، كما لم تتلق البعثة معلومات أخرى عن أي تقارير سابقة باختباء بعض العراقيين في بوبيان ،

(ب) وطبقا لما ذكره قائد المفرزة الكويتية ، فقد تعرضت المفرزة لنيران البنادق الموجهة من رأس القايد ورأس البرشة في جزيرة بوبيان . ولم يتمكن فريق بعثة الأمم المتحدة من العثور على ما يدل على إطلاق النار في هذين الموقعين . ولم تقع إصابات كما لم تظهر بأي من السفن علامات تدل على إصابتها بالمقذوفات ؛

(ج) وكان طاقم الزورق السريع وعلى الأقل بعض أفراد أطقم زوارق الصيد قد قاموا بجمع زخائر وأشياء أخرى (مثل بطانيات من النوع العسكري) في جزيرة بوبيان . وذكروا أنهم فعلوا ذلك بقصد الكسب المالي . وكان قد وصل إلى البعثة تقارير مستقلة عن قيام متاجرة بالذخائر في جنوبي العراق . ولم يعثر فريق البعثة كما لم يُطْلَعْ على أي دليل عن وجود أسلحة بالزوارق العراقية ؛

(د) وذكر أحد كبار ضباط الاتصال بالجيش الكويتي أنه في أثناء الحادث الذي وقع في ٢٨ آب/أغسطس ، غادر ١٢ زورقا سريعا من زوارق البحرية العراقية رصيف الفاو لنجدة الزوارق العراقية الموجودة بالقرب من بوبيان . والرصيف الذي ذكره الضابط الكويتي هو المرفق البحري الوحيد الذي لاحظت بعثة الأمم المتحدة وجوده في الشاطئ الجنوبي من شبه جزيرة الفاو . وهو لا يوفر أي حماية ولا يمكن أن تستخدمه سوى السفن الصغيرة التي ترتطم بالقاع عند انحسار المد . ويبعد الرصيد نحو ١٣ كيلومترا من موقع المراقبة رقم ٦ لبعثة الأمم المتحدة ، وتقوم دوريات بزيارته يوميا من هناك . ولم تشاهد هذه الدوريات حتى الآن أي وجود لسفن . وبالمثل ، فإن موظفي البعثة الذين يراقبون منافذ الوصول إلى خور عبد الله الواقع جنوب أم القصر لم يشاهدوا أي تحرك للسفن العراقية ؛

(هـ) وأجرى فريق بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت مقابلة مع طياري السلاح الجوي الكويتي الذين ذكروا أنه في الساعة ١٧/١٠ بالتوقيت المحلي في يوم الحادث ، وبعد أن غادرت مفرزة حرس السواحل المنطقة مع السفن التي تم أسرها ، قاموا بالاشتباك مع سبعة زوارق بالقرب من بوبيان وأغرقوها . وذكروا أنهم لا يعرفون من أين جاءت هذه الزوارق . وشاهد فريق بعثة الأمم المتحدة من الجو حطام زورقية بالقرب من رأس القايد غير أنه لم يتمكن من تحديد هويتها أو متى تم إغراقها .

١٥ - ويدرك الماجور جنرال غريندل ومعاونوه دلالات الحوادث المبينة في هذا التقرير . وسوف يواصلون أداء مهامهم التي عهد بها اليهم مجلس الأمن بدرجة كبيرة من اليقظة والانتباه .
